



الرقم: ٢٢٢

التاريخ:

الموافق: ٢٠٠٩ / ٥ / ٣٠

**قرار وزير المالية رقم (٢٢٢) لسنة ٢٠٠٩ م
بتشكيل لجنة لإتلاف النماذج المخالفة لدليل النظام المحاسبي الحكومي
والتي أصبحت غير صالحة للإستخدام**

وزير المالية :-

بعد الإطلاع على القانون المالي رقم (٨) لسنة ١٩٩٠ م ولائحته التنفيذية وتعديليهما .
وعلى القانون رقم (١٩) لسنة ١٩٩١ م بشأن الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية .
وعلى القانون رقم (٤٣) لسنة ٢٠٠٥ م بشأن نظام الوظائف والأجور والمرتبات ولائحته التنفيذية .
وعلى القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٧ م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية ولائحته التنفيذية .
وعلى القرار الجمهوري رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٣ م بشأن اللائحة التنظيمية لوزارة المالية .
وعلى القرار الجمهوري رقم (٥٠) لسنة ٢٠٠٧ م بشأن تشكيل الحكومة وتسمية أعضائها وتعديلاته .
وعرض وكيل قطاع التنظيم وحسابات الحكومة .

((قـر))

مادة (١): تشكل لجنة لإتلاف النماذج المخالفة لدليل النظام المحاسبي الحكومي وفقاً لحضر جرد الأصناف

المؤرخ في ٢٠٠٨/١٢/٣١ م وكذا كسفي مكتب وزارة المالية بمحافظة شبوة على النحو التالي :-

- | | |
|---------------|--|
| رئيساً | ١. مدير عام التنظيم وحـ/الحكومة |
| نائباً للرئيس | ٢. نائب المدير العام لشئون المشتريات |
| عضواً | ٣. قائد الخولاني (ممثل الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة) |
| عضواً | ٤. مؤتمن المعمري |
| عضواً | ٥. سمير النهي |
| عضواً | ٦. جميل الوصابي |
| عضواً | ٧. طه مارش |

مادة (٢): على اللجنة المشكلة بالمادة الأولى القيام بعملها وفقاً لأحكام القوانين النافذة .

مادة (٣): يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويبلغ من يلزم لتنفيذه .

صدر بديوان عام وزارة المالية بتاريخ: / / ١٤٣٠ هـ

الموافق: ٢٠٠٩ / ٥ / ٣٠ م

وزير المالية

نعمان طاهر الصهبي